

تاج العروس من جواهر القاموس

النَّاصِعُ : الخالِصُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُقَالُ : أَبْيَضُ ناصِعٌ وَأصْفَرُ ناصِعٌ
وقال الأصمعيُّ : كُلُّ ثَوْبٍ خالِصِ البَيَاضِ أو الصُّفْرِ أو الحُمْرَةِ فهو
ناصِعٌ كما في الصَّحاحِ وفي اللِّسَانِ : النَّاصِعُ البالغُ مِنَ الألوانِ الخالِصُ
منْهَا الصَّافِي : أَيِّ لَوْنٍ كَانَ وَأَكْثَرُ ما يُقَالُ في البَيَاضِ قالَ أبو
النَّجْمِ : .

" إِنَّ ذَوَاتِ الْأُرُزِّ وَالْبَرَاقِعِ .

" والبُذُنِ في ذاكَ البَيَاضِ النَّاصِعِ .

" لَيْسَ اعْتِذَارُ عِنْدَهَا بِنَافِعٍ وَقَدْ نَصَعَ كَمَنْعٍ نَصَاعَةً وَنُصُوعاً :

خَلَصَ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : الْمَدِينَةُ كَالْكَيْرِ تَنْفِي خَبِيثَاتِهَا وَتَنْصَعُ طَيِّبَاتِهَا
أَجْمَعَ رُؤَاةُ الصَّحَّاحِينَ عَلَى أَنَّهَا مِنَ النَّصُوعِ وَهُوَ الْخُلُوصُ إِلَّا
الزَّمْخْشَرِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ فَإِنَّهُ قَالَ : تَبْضَعُ بِالْمُوحَدَةِ وَالضَّادِ
الْمُعْجَمَةِ وَقَدْ ذُكِرَ فِي مَوْضِعِهِ .

ومن المَجَازِ : نَصَعَ الْأَمْرُ نُصُوعاً : إِذَا وَضَحَ وَبَانَ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّيّ
لِلْقَيْطِ الْإِيَادِيَّ : .

" إِنِّي أَرَى الرَّأْيِيَّ إِنَّمَا لَمْ أَعْصَ قَدْرَ نَصَعًا وَنَصَعَ لَوْنُهُ نَصَاعَةً
وَنُصُوعاً : اشْتَدَّ بَيَاضُهُ وَخَلَصَ قَالَ سُوَيْدٌ الْيَشْكُرِيُّ : .

صَقَلَتْهُ بِقَضِيبٍ نَاعِمٍ ... مِنْ أَرَاكِ طَيِّبٍ حَتَّى نَصَعَ وَيُقَالُ : أَبْيَضُ
ناصِعٌ وَيَقْقُ وَأَصْفَرُ ناصِعٌ بِالْغَوَا بِهِ كَمَا قَالُوا : أَسْوَدُ حَالِكٌ وَقَالَ أَبُو
عُبَيْدَةَ فِي الشَّيْءِ : أَصْفَرُ ناصِعٌ قَالَ : هُوَ الْأَصْفَرُ السَّرَّارَةُ تَعْلُو
مَتْنَهُ جُدَّةٌ غَيْبَسَاءُ وَقِيلَ : لَا يُقَالُ أَبْيَضُ ناصِعٌ وَلَكِنْ أَبْيَضُ يَقْقُ
وَأَحْمَرُ ناصِعٌ قُلْتُ : وَهُوَ قَوْلُ أَبِي لَيْلَى .

وَنَصَعَتِ الْأُمُّ بِهِ : وَلَدَتْهُ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : قَالَ أَبُو يُونُسَ : يُقَالُ :
قَبَّحَ اللَّهُ أُمَّاً نَصَعَتْ بِهِ أَيِ : وَلَدَتْهُ مِثْلُ : مَصَعَتْ بِهِ .

وَنَصَعَ الشَّارِبُ : شَفَى غَلِيلَهُ هُوَ قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ وَنَصَّه : يُقَالُ :
شَرِبَ حَتَّى نَصَعَ وَحَتَّى نَقَعَ وَذَلِكَ إِذَا شَفَى غَلِيلَهُ وَأَنْكَرَهُ الْأَزْهَرِيُّ وَقَالَ
: الْمَعْرُوفُ فِيهِ بَصْعَ وَقَدْ تَقَدَّمَ .

وقال الزَّجَّاجُ : نَصَعَ بِالْحَقِّ : إِذَا أَقَرَّ بِهِ وَأَدَّاهُ كَأَنْصَعَ .

وقالَ غَيْرُهُ : أَنْصَعْ لَهُ وَأَنْصَعْ بِهِ : إِذَا أَقَرَّ .

وقالَ غَيْرُهُ : النَّصْعُ مُثَلَّثَةٌ التَّثْلِيثُ ذَكَرَهُ ابْنُ سَيْدِهِ وَقَتَّصَرَ
الْجَوْهَرِيُّ عَلَى الْكَسْرِ : جِلْدُ أَبِيصٍ أَوْ ثَوْبٌ شَدِيدُ الْبَيَاضِ وَأَنْشَدَ
الْجَوْهَرِيُّ لِلشَّاعِرِ : .

يَرْعَى الْخُزَامَى بَذِي قَارٍ وَقَدْ خَصَّيَتْ ... مِنْهُ الْجَحَافِلُ وَالْأَطْرَافُ
وَالزَّمَعَا .

مُجْتَابُ نَصْعِ يَمَانٍ فَوْقَ نُقَيْبَتِهِ ... وَبِالْأَكَارِعِ مِنْ دِيْبَاجِهِ قِطْعَا
وَأَنْشَدَ الصَّاعِيُّ لِرُؤُوبَةٍ يَصِفُ ثَوْرًا وَحُشِيًّا : .
" تَخَالُ نَصْعًا فَوْقَهُ مُقَطَّعًا أَوْ كُلُّ جِلْدٍ أَبِيصٍ أَوْ ثَوْبٍ أَبِيصٍ
هَكَذَا عَمَّ بِهِ بَعْضُهُمْ .

وَالنَّصْعُ بِالْفَتْحِ : جَبَلٌ أَحْمَرٌ بِأَسْفَلِ الْحِجَازِ مُطَّلٌّ عَلَى الْغَوْرِ عَنْ
يَسَارِ يَنْذُبُ أَوْ بَيْنَهُ وَيَبِينُ الصَّفْرَاءِ الصَّحِيحُ أَنَّ الَّذِي بَيْنَ
يَنْذُبُ وَالصَّفْرَاءِ هُوَ النَّصْعُ بِكسرِ النُّونِ وَهِيَ : جِبَالٌ سُودٌ لِبَنِي
ضَمْرَةٍ كَمَا فِي الْمُعْجَمِ وَقَدْ ذُكِرَ مِثْلُ ذَلِكَ فِي نَسْعٍ أَيْضًا وَهُمَا وَاحِدٌ .
وَالنَّصِيعُ كَأَمِيرٍ : الْبَالِغُ مِنَ الْأَلْوَانِ الْخَالِصُ مِنْهَا الصَّافِي أَيُّ لَوْنٍ
كَانَ كَالنَّاصِعِ وَأَكْثَرُ مَا يُقَالُ فِي الْبَيَاضِ يُقَالُ : مَا نُصِيعُ : إِذَا كَانَ
صَافِيًا